

حد عورة المرأة في الصلاة وحكم من صلى في ثوب مسروق |

جزء ١ ح ٥٢ برنامج جبريل يسأل | الشيخ د. محمد حسان

محمد حسان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله ولي الصالحين واشهد ان سيدنا محمدا عبد الله ورسوله اللهم صلي وسلم وبارك عليه وعلى اله الطيبين الطاهرين - 00:00:00

واصحابه الغر الميامين وازواجه امهات المؤمنين وصل علينا يا رب معهم بمنك وكرمك ورحمتك وانت ارحم الراحمين وبعد فهذه ليلة الخميس الموافقة للعشرين من شهر يناير في عام الفين وواحد وعشرين - 00:00:20

الموافقة للسادس من جماد الآخرة في عام الف واربعمئة واثنين واربعين ولا زلنا نتحدث بفضل رب العالمين في دروس العقيدة والتوحيد وتجديد الايمان من خلال شرحنا لهذا الحديث المبارك حديث جبريل - 00:00:45

الذي يشتمل على الدين كله لا زلنا نتحدث عن الركن الثاني من اركان الاسلام الا وهو اقام الصلاة وكنت قد تحدثت في اللقاء الماضي في شروط صحة الصلاة عن شرط ستر العورة - 00:01:14

وبينت حد عورة الرجل وطرحت هذا السؤال في اخر اللقاء كما حد عورة المرأة في الصلاة وهذا سؤال مهم حد عورة المرأة في الصلاة؟ جسدها كله ما عدا الوجه والكفين - 00:01:38

عند جمهور اهل العلم يجب على المرأة المسلمة الحائض الحائض يعني ايه يعني التي بلغت سن الحيض لكن المرأة التي جاءها الحيض لا تصلي فالمرأة اذا بلغت يجب عليها ان تستر جميع جسدها في الصلاة - 00:02:03

ما عدا الوجه والكفين هذا هو قول جمهور اهل العلم واستدلوا على ذلك بحديث ام المؤمنين عائشة الذي ذكرته في اللقاء الماضي وهو حديث صحيح رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة - 00:02:40

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار حائض يعني ايه يعني اي التي بلغت سن الحيض. انتبهوا لهذا حتى لا توهم احد انه يجوز للمرأة الحائض - 00:03:01

اي التي جاءها الحيض ان تصلي لا لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار طيب ما وجه الاستشهاد بهذا الحديث في ان عورة المرأة جسدها كله ما عدا الوجه والكفين - 00:03:24

الحديث فيه النهي عن كف الرأس والعنق لان الخمار يغطي الرأس عند المرأة ويغطي العنق والحديث ينهى المرأة ان تصلي الا بالخمار والخمار يغطي رأسها ويغطي عنقها ونحوهما مما يسطر بالخمار - 00:03:48

وهذا يقتضي ان الوجه لا يصدر في الصلاة فدل على انه ليس من عورة المرأة في الصلاة كما ان وجه المرأة ليس بعورة الاحرام في الحج والعمرة فكذلك الصلاة اللهم الا اذا كانت المرأة المسلمة منتقبة - 00:04:18

وهي في حضرة الرجال الاجانب عنها فاذا كانت في حضرة الاجانب من الرجال يجوز لها ان تغطي وجهها. كما في حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:42

ونحن محرمات فاذا دانا اي اقترب منا الركبان سدلت احدانا جلبابها على وجهها او قالت سدلت احدانا خمارها على وجهها فاذا جاوزونا كشفناه طيب ما حكم قدم المرأة في الصلاة - 00:05:03

الاحوط الاحوط سترهما ولو كان الثوب الذي تلبسه المرأة المسلمة في الصلاة يغطي ظهور او ظهر قدميها فهذا يكفي وهذا اولي

وأفضل واكمل سؤال اخر هل يجوز للرجل المسلم ان يستر عورته - [00:05:31](#)

بثوب من الحرير ويصلي فيه والجواب لا يحل للرجل لا يحل للرجل المسلم ان يلبس الحرير لان النبي صلى الله عليه وسلم حرم

الحرير والذهب على الرجال فلا يحل للرجل المسلم - [00:06:01](#)

ان يلبس الحرير لا في الصلاة ولا في خارج الصلاة انتبه لما اقول الا اذا لم يجد المسلم غير هذا الثوب ليستر به عورته. فيصح له

ويجوز له في هذه - [00:06:28](#)

حالة ان يصلي به هذه عظمة الشريعة لا يكلف الله نفسا الا وسعها وفي الصحيحين من حديث ابي عثمان النهدي قال اتانا كتاب عمر

بن الخطاب رضي الله عنه ونحن مع عتبة ابن فرقد - [00:06:46](#)

بازربيجان الكتاب بيقول ايه كتاب عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير الا هكذا و اشار باصبعيه

اللتين تليان الابهام يعني ايه؟ قال فيما علمنا - [00:07:11](#)

انه يعني الاعلام في الثوب من الحرير الاعلام. الاعلام يعني ايه ليس كما يتبادر الى الذهن كلا. وانما المراد بالاعلام هنا اي ما يكون في

طرب في طرف الثوب من تطريز - [00:07:37](#)

ونحوه هذا هو المراد وفي الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس

الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة - [00:07:54](#)

انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة وفي الحديث الصحيح الذي رواه احمد والترمذي والنسائي من حديث ابي

موسى الاشعري رضي الله عنه ان رسول الله - [00:08:16](#)

صلى الله عليه وسلم قال احل الذهب والحرير لانا امتي وحرم على ذكورها احل الذهب والحرير لانا امتي. وحرم على ذكورها بل

ولقد نقل الامام النووي رحمه الله الاجماع على ذلك - [00:08:38](#)

سؤال اخر يلحق بهذا السؤال الذي سبق فما حكم الصلاة في الثوب المغصوب المسروق او الحرام والجواب فيه قولان لاهل العلم كما

بينت ذلك في اللقاء الماضي في حكم الصلاة في الارض المغصوبة - [00:09:06](#)

القول الاول تحرم الصلاة في الثوب المغصوب او المسروق او الحرام وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الاربعة هذا قول الاحناف وقول

المالكية وقول الشافعية وقول الحنابلة بل وحكى الامام ابن حزم الاجماع على ذلك - [00:09:35](#)

استدلوا في حديث ابي بكر رضي الله عنه في الصحيحين حين خطب النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر في اصحابه في حجة

الوداع وقال في الحديث فان دماءكم واموالكم. ده الشاهد - [00:10:02](#)

فان دمائكم واموالكم وفي رواية واعراضكم فان دماءكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الى

يوم تلقون ربكم عز وجل طيب يبقى ده القول الاول هذا هو القول الاول - [00:10:25](#)

في حرمة الصلاة في الثوب المغصوب او المسروق او الحرام انظروا الى عظمة هذا الدين طيب القول الثاني قالوا الصلاة في الثوب

المغصوب صحيحة مع كونها حراما سبحانه الله صحيحة مع كونها حراما - [00:10:51](#)

وستعجبون اذا قلت وهو قول جمهوري اهل العلم بناء على القاعدة التي ذكرتها في اللقاء الماضي والتي تسمى بقاعدة فكاك الجهة

وقد بينت القاعدة في حديثي عن حكم الصلاة في الارض المغصوبة. فصلاته في الثوب المغصوب - [00:11:20](#)

بناء على قاعدة انفكاك الجهة الصلاة صحيحة مع ائام لصلاته في الثوب المغصوب او المسروق او المحرم هذه بعض الاحكام التي

تتعلق بستر العورة وبحد العورة عند الرجل وعند المرأة المسلمة - [00:11:45](#)